

التشريع الاستعماري للاعلام في عهد الحماية الفرنسية بالمغرب

محمد الادريسي العلمي*

مقدمة:

ان لفظة الاعلام تحتوي اليوم على أكثر من مدلول بحيث يتوجب على كل مستعمل لها أن يقدم المعنى الذي يقصده . لذا نشير الى أن الاعلام المعني في هذه الدراسة يقتصر على قسم من وسائله : الصحافة المكتوبة. وحتى لا يثار تساؤل عن القفز المنهجي من المضمون إلى الوسيلة، نكتفي بالقول هنا بأنه في عهد الحماية الفرنسية أي من 1912 إلى 1956، لم يكن المغرب قد خاض بعد في نظريات الاعلام سواء منها ما صار اليوم تقليديا مثل ما هو عند ماك لوهان أو مازال موضع تمحيص ونقاش مثل ما يسير عليه اليوم الاجتماعيون والسياسيون مثل فرانسيس باك وغيره. (1). بالطبع هذا لا يعني غياب سياسة اعلامية، بل بالضبط ذلك ما يوضحه التشريع الذي كان يحكم الصحافة. وهو ما نقصده بالاستعمار .

من جهة أخرى، نحدد الدراسة في الصحافة المكتوبة، لان الاعلام الاذاعي الذي انطلق منذ سنة 1924 لم يكن يخضع الا لقاعدة الاحتكار لصالح الدولة الحامية، وكانت اطره البشرية تعتبر مجرد جزء من موظفين اداريين تابعين لمصلحة البريد. (2).

(*) أستاذ بكلية الحقوق بالرباط

(1) F. BALLEs, Médias et société, Edit. Montchrestiens, Paris 1980, p. 13 à 68.
J. Gazeneuve, La Société de l'ubiquité, Denoel/Gauthier, Paris 1972. R. Escarpi, Théorie générale de l'information et de la Communication, Hachette, Paris 1976.

(2) M. Abderrahim Mohamed, la Radio-Diffusion Marocaine, thèse (dactylographiée) Paris II, 1982.